

الإذن بممارسة الهندسة المعمارية

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 944.18 صادر في 15 من رجب 1439 (2 أبريل 2018) يرخّص تحت عدد 4097 للسيد يوسف زديد الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط بتاريخ 16 فبراير 2016، أن يحمل صفة مهندس معماري ويزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة سطات.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 945.18 صادر في 17 من رجب 1439 (4 أبريل 2018) يرخّص تحت عدد 4098 للسيد أحمد صافي الحامل لدرجة الماستر في الهندسة المعمارية مسلمة من الجامعة الوطنية للبناء والهندسة المعمارية بكيف بأوكرايا بتاريخ 30 يونيو 2016، أن يحمل صفة مهندس معماري ويزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة وجدة.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 946.18 صادر في 17 من رجب 1439 (4 أبريل 2018) يرخّص تحت عدد 4099 للسيد محمد أمين الفتحي الحامل لشهادة دبلوم مهندس معماري مسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط بتاريخ 10 يونيو 2017، أن يحمل صفة مهندس معماري ويزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة برشيد.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 947.18 صادر في 17 من رجب 1439 (4 أبريل 2018) يرخّص تحت عدد 4100 للسيدة خولة الذهبي الحاملة لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط بتاريخ 22 أكتوبر 2016، أن تحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة مراكش.

*

* *

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 836.18 صادر في 5 رجب 1439 (23 مارس 2018) بتعيين رئيس وأعضاء لجنة دراسة طلبات عروض المشاريع المرشحة للدعم في قطاع الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريغرافية.

وزير الثقافة والاتصال،

بناء على القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1330.14 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1435 (8 أبريل 2014) بتحديد كيفية دعم الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريغرافية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 9 منه،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تشكل لجنة دراسة طلبات عروض المشاريع المرشحة للدعم في قطاع الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريغرافية برسم موسم 2018 من الأعضاء التاليين:

- السيد محمد خراز، رئيسا؛

- السيد ارشيد الريراكي، عضوا؛

- السيد شبيب العاصمي، عضوا؛

- السيد عبد العاطي أمنا، عضوا؛

- السيدة نجية العطاوي، عضوا؛

- السيدة ليلى لمريني، عضوا؛

- السيد رشيد البرومي، عضوا؛

- السيد كمال بتيشة، عضوا؛

- السيد المصطفى ازيعمي، عضوا.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 رجب 1439 (23 مارس 2018).

محمد الاعرج.